

95 - الكتاب الثامن - الفرار من الزحف - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدي ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه الى يوم - [00:00:00](#)

فحياكم الله معاشر الطلاب وطالبات العلم في هذا المجلس من مجالس العلم الذي أسأل الله تبارك وتعالى ان تحفنا فيه الملائكة وتغشانا الرحمة وتنزل علينا السكينة وان يذكرنا الله تبارك وتعالى فيمن عنده اللهم امين - [00:00:14](#)

نحن في ليلة الخميس ليلة الاول من ذي القعدة لسنة خمس واربعين واربعمئة والى من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق لليلة التاسع من الشهر الخامس سنة اربع وعشرين والفين ميلاد المسيح عليه السلام - [00:00:30](#)

في ضاحية الصديق في مسجدي خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى ومع كتاب آآ تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس المتوفى سنة ثلاث واربع مئة والى رحمه الله تبارك - [00:00:47](#)

وتعالى وما زلنا مع كتاب الجهاد مع المجلس التاسع والخمسين من هذا الكتاب المبارك. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:05](#)

قال المؤلف رحمه الله الفرار من الزحف حكمه يحرم الفرار ان كان الكفار مثلي المسلمين. الا في ثلاثة مواضع. الاول اذا كان الكفار اكثر من مثلي المسلمين الثاني اذا كان المسلمون متحرفين لقتال ومعنى التحرف هو التحيز الى موضع حصين يكون القتال فيه امكن - [00:01:21](#)

الثالث اذا تحيزوا الى فئة وان بعدت. ومعنى التحيز الى فئة ان يصيروا الى فئة من المسلمين فيتقوى بهم. نعم قال الشيخ رحمه الله تبارك وتعالى باب الفرار من الزحف - [00:01:45](#)

الفرار من الزحف من السبع الموبقات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبعة الموبقات وذكر منها الفرار من الزحف من كبائر الذنوب بل من الذنوب العظيمة لان الاذى او الخسارة او - [00:02:03](#)

المصيبة لا تقع عليه وحده وانما تقع على عامة المسلمين ان بفراره من الزحف قد يحدث ثغرا قد يقلده الآخرون ويغري بهم. فلذلك صارت هذه جريمة عظيمة قال حكمه يحرم الفرار ان كان الكفار مثلي المسلمين - [00:02:23](#)

يعني الاصل انه لا يجوز اذا كان الكفار ضعف المسلمين اذا كان الكفار ضعف اذا كان المسلمون مئة والكفار مئتين لا يجوز الفرار اذا كان الكفار اكثر من مئتين يجوز الفرار هنا - [00:02:44](#)

في قول الله تبارك وتعالى ان يكن منكم عفا وصابرون يغلب مئتين. وليكن منكم مئة صابرة يغلب الفا من الذين كفروا. هذا في اول الامر. كان المسلم بعشرة ولا يجوز له ان يفر - [00:03:01](#)

من اقل من عشرة. بل من عشرة لا يجوز له ان يفر ثم قال الله تبارك وتعالى الان خفف الله عنكم. وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مئة صابرة يغلب مئتين وان يكن - [00:03:16](#)

منكم الف يغلب الفين. يعني صار الضعف فقط ولذلك قال اهل العلم جواز الفرار لا وجوبه. وهذه مسألة مهمة جدا ان يجوز الفرار لكن لا يجب الفرار ويجوز البقاء يعني يجوز اذا كان المسلمون - [00:03:31](#)

يعني اه اقل من المشركين بعدد كبير يعني كان يكون ثلاثة اضعاف اربعة اضعاف ورأى المسلمون ان يجاهدوا هذا ليس من لقاء اليد بالتهلكة بل هذا من الجائز لكن يجوز لا يعتبر فرارا اذا كان المشركون اكثر من الضعف - [00:03:53](#)

إذا كان المشركون ضعفا لا يكون فرارا. آآ إذا كان أكثر من الضعف عفا لا يكون فرارا. لكن إذا رأى المسلمون انهم يستمرون لا يلامون على هذا ولا يعاب عليهم ذلك - [00:04:11](#)

ومن أشهر ما ورد في هذا معركة مؤتة ان صحة الأرقام لكن لا شك ان العدد كان متفاوتا جدا. يعني المشهور في كتب التاريخ وكذا ان المسلمين كان عددهم ثلاثة الاف - [00:04:25](#)

وكان عدد نصارى الروم مائة الف وجاءت بعض الروايات انه دخل معهم مئة الف اخرون من نصارى العرب يعني ثلاثة الاف مقابل مئتي الف ليس عشرة اضعاف بل أكثر من عشرة اضعاف - [00:04:44](#)

لكن على كل حال لا شك ان العدد كان يعني صح هذا الرقم او ما صح لكن لا شك ان عدد المشركين في معركة مؤتة مقابل المسلمين كان أكثر من عشرة اضعاف - [00:05:03](#)

ومع هذا لم يفروا ولم يعاتبهم النبي صلى الله عليه وسلم على عدم الفرار. بل فتح الله عليهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر معركة مؤتة وهو في المدينة - [00:05:17](#)

صلى الله عليه وسلم وهذا الجيش كان يسمى جيش الأمراء. امر عليهم زيد ابن حارثة. قال فان مات زيد فجعفر فان مات جعفر فعبدة بن رواحة وجعل عليه ثلاثة أمراء - [00:05:31](#)

وثناء المعركة النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة اوحى الله اليه ما حدث وانه قتل زيد ثم قتل جعفر ثم قتل عبد الله بن رواحة فصار النبي يحدث الناس صلوات ربي وسلامه عليه قال اخذ الراية زيد فقتل - [00:05:44](#)

ثم اخذها جعفر فقتل. ثم اخذها عبد الله بن رواحة فقتل ثم اخذها سيف من سيوف الله. ففتح الله عليهم ومع اذا هذا يدل انهم لم يهزموا. ولذلك الرواية المشهورة بين الناس انهم انهزموا ثم لما رجعوا المدينة - [00:06:01](#)

استقبلوهم يقولون يا فرار يا فرار وقال النبي صلى الله عليه وسلم بل هم الكراه هذه رواية ضعيفة لا تثبت ابدا الصحيح انهم لم يهزموا وانما صار انسحاب من الطرفين - [00:06:22](#)

انسحاب من الطرفين ولم تقع هزيمة على المسلمين في معركة موتى. على كل حال المقصود هنا ان المسلمين لا يجوز لهم الفرار ان كان عدد المشركين الضعف فما دون ويجوز لهم الفرار ان كان العدد أكثر من الضعف - [00:06:35](#)

قال الا في ثلاثة مواضع يعني يجوز الفرار ان كانوا الكفار أكثر من الضعف أكثر من ثلثي المسلمين اذا كان المسلمون الفا كان الكفار ثلاثة الاف مثلا يجوز لهم الفرار قال ان كان المسلمين ان كان المسلمون متحرفين - [00:06:56](#)

القتال ان كانوا متحرفين لقتال لا بأس بذلك. وهو انهم يرجعون ليستعدوا للقتال. للهجوم مرة ثانية او متحيزين الى فئة الا متحرفا للقتال او متحيزا الى فئة اي يبتعدون لينضموا الى اخوانهم المسلمين ليكونوا جبهة جديدة - [00:07:12](#)

ويقاتلون الكفار نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل في الهجرة. طبعا هذا الكلام اذا كان جهاد الطلب اما جهاد الدفع لا يجوز الفرار مطلقا جهاز الدفع لا يزال مطلقا خاصة اذا كان يعني هجوم الكفار على المسلمين في بيوتهم في بلادهم لا يجوز لهم الفرار هنا آآ خاصة اذا كان - [00:07:36](#)

هناك نساء واطفال وشيوخ وما شابه ذلك من الامور. نعم قال المؤلف رحمه الله فصل في الهجرة. تعريف الهجرة لغة. الانتقال من حالة الى اخرى. وشرع الخروج من دار الكفر الى دار الاسلام - [00:08:01](#)

طيب الهجرة قبل الهجرة نقول كلام الامام احمد رحمه الله تعالى يعني لو كان العدد كبيرا وطلب الكفار من المسلمين ان استأسروا مثلا هل يجوز له ان يقاتل حتى يموت ولا يستأسر او يجب له يجب عليه ان يستأسر؟ حتى يحفظ نفسه من القتل. بعض اهل العلم قال له ان يستأسر وبعضهم قال - [00:08:17](#)

لا يستأسر ولو قتل وهذا قول الامام احمد رحمه الله انه لا يستأثر ولو قتل قال لان الاسر شديد. لانه يخشى عليه انه يعني من كثر التعذيب وكذا انه يمكن يرتد عن دينه او ما شابه - [00:08:40](#)

من الامور او آآ يعتدون عليه او غير ذلك آآ او يمثلون به وقال يقتل ولا يستأثر. على كل حال آآ ينظر في المصالح والمفاسد وتقدر

بوقت يعني ليس يعني ونحن جالسون هنا على الكراسي وكذا نتكلم في مثل هذه الامور الله المستعان - [00:08:56](#)
طيب يقول الهجرة قال هي الانتقال من حالة الى اخرى وشرعا الخروج من دار الكفر الى دار الاسلام. هذا الاصل في الهجرة الخروج
من دار الكفر الى دار الاسلام. خلاف ما يسميه الناس اليوم هجرة الى اوروبا. الهجرة الى امريكا. الهجرة الى البرازيل. الهجرة الى
الصين. هذا كله - [00:09:15](#)

كلام فاضي الهجرة مسمى شرعي فلا يجوز الان الهجرة من بلاد الاسلام الى بلاد الكفر بعض المسلمين يهاجر من الكويت يقول اريد ان
اعيش في امريكا او من مصر يقول اعيش في اوروبا واحد يخرج من العراق يقول اريد ان اهاجر الى استراليا هذه ليست هي -
[00:09:34](#)

هذا سفر المسافر قل ارحل اغادر قل ما تشاء لا تقل هجرة. الهجرة مسمى شرعي قال الله تبارك وتعالى ان الذين توفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله - [00:09:54](#)
بواسعة فتهاجر فيها واولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين. من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلته ولا
يهتدون سبيلا. فالقصد ان الهجرة سما شرعي واذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة - [00:10:13](#)

حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها الهجرة مستمرة الى يوم القيامة. وهي من بلاد الكفر الى بلاد
الاسلام ولا يجب على الكافر ان يهاجر عباد الاسلام كما سيأتي ان شاء الله تعالى اذا اسلم. لا يجب عليه اذا كان يستطيع ان يظهر دينه
- [00:10:32](#)

لكن انما يهادي اذا لم يستطع ان يظهر دينه. فالشاهد من هذا ان الهجرة انما تكون من بلاد الكفر في اول الامر في ايام النبي صلى الله
عليه وسلم في بداية الدعوة كانت الهجرة واجبة الى المدينة بالذات - [00:10:53](#)
كان يجب على كل من يدخل في الاسلام ان يهاجر الى المدينة والذي لا يهاجر المدينة ليس له من الغنيمة حق ولا من الفية ابدا وكان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ارسل الجيش يقول مروهم بالاسلام او ادعوهم الى الاسلام فانهم اطاعوك فامرهم بالهجرة -

[00:11:11](#)
يقول صلى الله عليه وسلم فانهم اطاعوك فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين فانهم ابوا ذلك اي ابوا الهجرة فليس لهم من
الفية حق وهم كاعراب المسلمين ما يخرج من الغنيمة ولا من الفية ولا شيء ابدا. وانما كاعراب المسلمين من اللي يعيشون في البادية
وكذا - [00:11:33](#)

واجبة الى المدينة لما كان فتح مكة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد اليوم وانما جهاد ونية انقطعت الهجرة. الواجبة الى
المدينة. اما الهجرة الواجبة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فهي مستمرة. لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة - [00:11:54](#)
فنفرق بين الهجرة للمدينة التي كانت واجبة وبين الهجرة العامة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام. نعم حكمها تجب بثلاثة شروط الاول
ان يكون بمحل يغلب فيه حكم الكفر او البدع المضلة كالرفض والاعتزال - [00:12:15](#)

الثاني ان يعجز عن اظهار دينه الثالث ان يقدر على الارتحال ويسن اذا قدر على اظهار دينه. نعم يعني تجب الهجرة قال بثلاثة
شروط. الاول ان يكون بمحل يغلب فيه حكم الكفر. يعني تكون البلاد كافرة - [00:12:35](#)
او يحكمها الكفار يعني بحيث ان مظاهر الكفر اظهر واشهر من مظاهر الاسلام. بحيث يحكم على هذه البلاد انها بلاد كفر فاذا كان
كذلك صارت الهجرة واجبة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انا بريء ممن عاش بين ظهرائي الكفار - [00:12:54](#)

وفي رواية نار المسلم والكافر لا تتراءان. وهذا الحديث فيه ضعف لكنه مشهور عند اهل العلم وهو انا بريء ممن عاش بين ظهرائي
الكفار حديث فيه ضعف والصحيح انه مرسل لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:16](#)
الله عليه وسلم ولكن يغنينا عن هذا قول الله تبارك وتعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا
مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم - [00:13:33](#)
وذلك انهم لم يهاجروا من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام. بشرط ماذا؟ قال بشرط ان يكون المكان الذي هم فيه يغلب عليه الكفر او البدعة

كالرفض والرافضة لانهم يسبون اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويتهمونهم في عرضه ويطعنون في كتاب الله تبارك وتعالى وغير ذلك من الامور فاذا حكموا بلادا واطهروا هذا - [00:13:51](#)

البدع وهذه المنكرات العظيمة وجب على المسلمين هناك ان يهاجروا اذا لم يستطيعوا ان يردوا هذا الكفر الذي يسمعون منه قال ان يعجز عن اظهار دينه. اذا استطاع ان يظهر دينه لا تجب عليه الهجرة - [00:14:13](#)

اذا استطاع ان يظهر دينه لا تجب عليه الهجوم. مثلا انسان مسلم اسلم في المانيا. في فرنسا في اسبانيا في استراليا في اليابان في الصين. في البرازيل في اي في اي بلد غير مسلم - [00:14:31](#)

اسلم وهو من اهل هذه البلاد خاصة الان الامور ليست كالسابق السابق يبي يهاجر اركب فرصة او سافر وانطلق وانتهى الامر. الان فيزا اقامة وجواز سفر قصة. الان لكن على كل حال اذا كان من اهل هذه البلاد يعني كان من اهل البرازيل مثلا واسلم من اهل تشيلي واسلم من اهل اليونان واسلم من اهل اليابان او - [00:14:44](#)

كوريا او كذا ودخل في دين الله تبارك وتعالى نسأله هل تستطيع ان تظهر دينك في هذه البلاد او لا تستطيع قال لا استطع ما استطع النظر ديني ولا اصلي في الخارج ولا التحي ولا تتحجب المرأة اقول يجب عليك الهجرة. ان كنت تستطيع ذلك - [00:15:10](#)
اذا قال لها استطع ان اصلي في مساجد ادعو وكذا نقول لا تلزمك الهجرة يستحب لك لكن لا تجب عليك الهجرة لماذا؟ لانك تستطيع ان تظهر دينك قال ان يقدر على الارتحال. اذا كان لا يستطيع - [00:15:31](#)

الهجرة لا شيء عليه. كما قال الله تبارك الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم هو لم اعفو عنهم اذا عجز الانسان عن الهجرة من بلاد يكتنم دينه او يظل في بلده ويعبد الله تبارك - [00:15:49](#)

هو لو بالسر اذا كان لا يستطيع ان يهاجر من هذه البلاد. قال ويسن اذا قدر على اظهار دينه اذا كان يستطيع ان يظهر دينه نقول افضل ان تهاجر لكن لا يجب - [00:16:09](#)

متى يجب اذا كان لا يستطيع اظهار دينه نعم الله اليك. قال المؤلف رحمه الله باب ما يلزم الامام والجيش الاول يلزم الامام اخلاص النية لله تعالى في الطاعات كلها. كما يلزم ذلك الرعية والجيش - [00:16:23](#)

الثاني تعاهد الرجال والخيال الثالث منع من لا يصلح للحرب من الرجال والخيال الرابع منع مخذل ومرجف ومكاتب باخبار المسلمين الخامس منع صبي ونساء الا عجوزا لسقي ماء او لمدواة الجرحى - [00:16:43](#)

السادس ان يعد لهم الزاد السابع ان يرفق ان يرفق بهم في السير ويقوي نفوسهم الثامن ان يعرف عليهم العرفاء ويعقد لهم اللوبة. نعم. يعني هذا يعني ما يجب على امام المسلمين ما يجب على - [00:17:02](#)

في الاتجاه الجيش قال اه اخلاص النية ان يكون هذا يلزمه ويلزم الجيش كلهم قال تعاهد الرجال والخيال يعني يتأكد من آآ العتاد والسلاح وما شابه ذلك من الامور من لا يصلح الحرب لا لا يخرج معهم لانه قد اه يكون وبالا على المسلمين. يكون هذا اللي ممكن يفر وممكن يعني - [00:17:21](#)

يوجد ثغرات وما شابه ذلك. قال من منع من لا يصلح للحرب. اه عفووا منع مخذل ومرجف. ومكاتب باخبار المسلمين. يعني الجواسيس الجواسيس من المسلمين ينتبه لهم. يبحث عنهم يخرجهم - [00:17:45](#)

من الجيش حتى لا يكونوا عيونا للكفار على المسلمين. منع صبي ونساء لان النساء والصبية ليسوا من اهل الجهاد فيمنعون ان هؤلاء ايضا سهل اسرهم لا يدفعون عن انفسهم شيئا - [00:18:02](#)

والاصل في النساء انهن لا يشاركن في القتال الا اذا كانت عجوزا تساعد في علاج المرضى مثلا سقي الماء او ما شابه وتمنع الشابات من النساء هل خوفا عليهن؟ خوفا عليهن ان يعد لهم الزاد يعني ان يهتم بالزاد الجيش المقاتلين - [00:18:20](#)

بالسير يقوي انفسهم يشجعهم على القتال يعرف عليهم العرفاء يعقد لهم اللوبة كل هذه الاشياء يعني من الواجبات التي تكون على القائد قال اهل العلم كذلك يرسل العيون كما ان الكفار يرسلون العيون يعني الجواسيس ايضا هو يرسل جواسيس - [00:18:41](#)

ترواحون تشوفون ماذا عند الكفار وذاك النبي صلى الله عليه وسلم؟ لما ارسل حذيفة ابن اليمان في الخندق وارسل الزبير بن العوام وغيرهم وغيرهما قائد المسلم كما هم يرسلون الجواسيس يتعرفوا على - [00:19:01](#)

الجواسيس للتعرف على الاحوال الكفار وكذلك اه هنا مسألة وهي هل يجوز القائد او الامام المسلمين او كذا ان يسمح للكفر ان يقاتلوا معه هل يسمح للكفار ان يقاتلوا معه؟ او لا يسمح لهم - [00:19:17](#)

ما يسمى عند اهلين بالاستعانة بالمشرك. او الاستعانة بالكافر هل تجوز الاستعانة بالكافر او لا؟ طبعا احنا نتكلم عن الجهاد نتكلم عن قتال الوطنية الان وكذا لا نتكلم عن الجهاد في سبيل الله - [00:19:41](#)

سبحانه وتعالى فالاستعانة بالكافر الاصل انها لا تجوز. لانه لا يؤمن جانبه والنبي صلى الله عليه وسلم لما خرج في احدى الغزوات خرج معه احد الكفار وقال يا محمد اقاتل معك واصيب معك - [00:19:54](#)

يعني هو معروف بالشجاعة والقوة وقال اقاتل معك واصيب معك من الغنيمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله؟ قال لا - [00:20:13](#)

فقال له النبي صلى الله ارجع فانا لا نستعين ثم انطلق النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغ مرحلة من المراحل لحق به هذا الكافر نفسه لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد - [00:20:27](#)

اقاتل معك واصيب معك انا احب القتال فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله؟ قال لا قال ارجع فانا لا نستعين بالمشرك - [00:20:44](#)

ثم انطلق صلى الله عليه وسلم ثم جاءه الثالثة وقال له الكلام نفسه ورد عليه النبي الكلام نفسه فقال نعم اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:20:56](#)

شهد وقاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم. الشاهد من هذا قول النبي انا لا نستعين بمشرك لانه لا يؤمن جانبه ويخشى ان يغدر بالمسلمين الاصل لا يستعان به اما - [00:21:06](#)

المرتد اذا تاب هذا يستعان به لكن لا يؤمر الصحيح ولذلك طليح الاسدي وليحة الاسد ادعى النبوة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك لما كانت حروب الردة - [00:21:22](#)

طليحة طبعا اللي قتل الاسود العنسي قتل المسيلمة الكذاب قتل لكن طليح الاسدي تاب قبل ان يعني يمسك ورجع الى دين الله تبارك وتعالى وكان من الشجعان انا شجاعا فارسا - [00:21:44](#)

يعني له دربة بالقتال ومعرفة القتال والخطط وما شابه ذلك عمر ابن الخطاب ارسل اليه آ قائد الجيش واظنه المثنى بن حادثة ريحة معنا ريح الاسدي ماذا نفعل فقال له عمر استعن به ولا تأمره - [00:22:02](#)

استعن به لانه من اهل القتال ويفهم وكذا لكن لا تأمره انه عنده سقطة ارتد ودع النبوة قال لا تؤمنه يخشى ان مرة ثانية بعد لا تأمر على الجيش تجبه ام العبيد ويرجع مرة ثانية ويقول انا نبي فقال لا - [00:22:28](#)

تؤمره استعن به ولا تؤمره فالشاهد من هذا ان هذا آ المشرك اذا ارتد ثم تاب يستعان به لكن لا يؤمر. لا يؤمر وبعض اهل العلم قال لا مانع من الاستعانة بالمشرك مطلقا حتى لو ظل على شركه - [00:22:49](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم ما هاجر من مكة الى المدينة استعان بعبد الله بن اريقط وعبد الله بن اريقط كان خريطا يعني هاديا اللي هو يعرف الطريق وثق به النبي صلى الله عليه وسلم وسلمه الراحلتين - [00:23:08](#)

وواعده عند غار ثور وهو مشرك واستعان به النبي صلى الله عليه وسلم واستعان به صفوان ابن امية وقالوا يجوز الاستعانة بالمشرك. والقضية هذي والعلم عند الله تبارك وتعالى ترجع الى المصالح والمفاسد - [00:23:24](#)

ويقدرها ولي امر المسلمين. هل يستعان بالمشرك هنا او لا يستعان به يقدرها امام المسلمين وينظر في الامر والعلم عند الله تبارك وتعالى نعم ويلزم الجيش طاعة الامير والصبر معه والنصح له. ولا يتعلف ولا يتحطب ولا يبارز. ولا يخرج من المعسكر الا باذنه -

ولا يحدث حدثا الا باذنه. نعم يعني لابد من الطاعة طاعة القائد قائد المسلمين في المعارك وغيرها. بعض الناس يجيه الامر من القائد مثلا اجهموا من هنا ارجعوا لان القائد يخطط من بعد. واحد يجي يقول لا اقنعني ما في اقنعني الحين انت الان. نفذ - [00:24:09](#)
بعد ما تنتهي المعركة تجلس معاي يبي يقنعك موضوع ثاني. لكن اثناء المعركة يجب الطاعة لولي امر المسلمين او قائد الجيش تجب طاعته. ولذلك قال هنا يلزم الجيش طاعة الامير. والصبر معه والنصح له - [00:24:32](#)

ولا يتألف يعني يخرج بدابته لوحده يروح يتألف ممكن يمسه المشركون ولا يحتطب ولا يبارز الا باذن الامام او قائد الجيش ولا يخرج من المعسكر الا باذنه كذلك ولا حدثا - [00:24:51](#)

الا باذ يحدث حدثا يعني ممكن يروح يغتال مثلا احدا من الكفار او ما شابه ذلك الا باذنه. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم في لما ارسل حذيفة ابن اليمان عينا الى المشركين ينظر في احوالهم في الخندق فقال لا تحدث شيئا - [00:25:09](#)
حتى ترجع الي. حتى ان حذيفة يقول كان ابو سفيان امامي. اردت ان اقتله يعني. اخرج السهم واقتله. زين؟ فتذكرت قول النبي صلى فرجعت ولم اقتله فالفقد انه لا يفعل شيئا الا باذني - [00:25:29](#)

القائد او الامام. نعم طبعا الا اذا امر بمعصية اذا امر بمعصية لا طاعة له. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق القصة المعروفة المشهورة - [00:25:45](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل سرية فاغضب قائدهم وامرهم ان يجمعوا حطبا فجمعوا حطبا. ثم قال اشعلوا فيها النار فاشعلوا فيها. قال ادخلوا في النار انتحروا وقالوا انما امانا بالله لننجو من النار لا لن ندخل النار - [00:26:04](#)
فامتنعوا من طاعته هناك فلما رجعوا الى النبي واخبروه صلى الله عليه وسلم قال لو دخلوها ما خرجوا منها لا طاعة لمخلوق في معصيته او لا طاعة الا اياه في طاعة الله تبارك وتعالى. نعم - [00:26:27](#)

ومن دعا من الكفار الى المبارزة استحب لمن يعلم من نفسه القوة والشجاعة مبارزته اذا كان باذن الامير فان قتله فله سلبه. وكذا كل من قتل قتيلا. نعم احيانا في السابق طبعا يمكن يختلف الوضع - [00:26:44](#)
الان لكن هذي يعني قواعد يضعها اهل العلم حتى المستقبل الله اعلم انه سيعود القتال ترى على الخيل وكذا لكن الشاهد من هذا انه اذا خرج من الكفار رجل ودعا الى المبارزة - [00:27:02](#)

يقول لا يخرج له الا من كان يرى في نفسه انه يستطيع حتى لا يظعف عظم المسلمين لانه اذا قتل المسلم يعني خاف يعني دل المسلمون كذا. وهذه كانت عاداتهم في السابق انهم يبارزون في معركة بدر. لما خرج حمزة وعلي وعبيدة ابن الحارث مقابل - [00:27:16](#)

الوليد بن عتبة وعتبة وشيبة بن ربيعة. وكذلك لما خرج عمرو بن عبدود هي الخندق خرج له علي ولما خرج كبش الكتيبة وخرج له الزبير ابن العوام ولما خرج مرحب - [00:27:36](#)
اليهودي وخرج له آ علي ابن ابي طالب، فالقصد ان هذه المبارزات كانت تحدث مبارزة بين المسلمين وبين المشركين قبل القتال وانما يكون هذا باذن الامام ولمن هو يعني قادر على هذه المبارزة - [00:27:51](#)

فان قتله فيأخذ سلبه اذا قتل المسلم الكافر يأخذ السلب الذي عليه. نعم معنى السلب والسبب ما عليه من لباس وحلي وسلاح وفرسه بالثها. وهو غير مخموس. نعم السلف يعني الان لما يتقاتل المسلم مع كافر هذا الكافر قتل الان. المسلم الذي قتله يأخذ السلب - [00:28:09](#)

والسلام هو فرس هذا الكافر السرج الذي على الفرس الملابس التي يلبسها هذا الكافر اذا كان عنده ذهب لابس به بيدينه مثلا لان ما عندهم كفار يلبسون السلاح الذي عند هذا كله يعتبر من السلب - [00:28:40](#)
يعتبر من السلف هذا من حق المسلم الذي قتله سواء كان مبارزة في بداية القتال او كان اثناء القتال نفسه واختلف اهل العلم هنا في هذه المسألة حتى في مذهب احمد. هل السبب لكل من قتل قتيلا؟ او اذا اعلن الامام من قتل قتيلا فله سلبه. يعني هل يشترط - [00:29:02](#)

ان الامام يقول في البداية من قتل لان هذا من باب تشجيع يريد ان يشجعهم لان النفس آآ تبي الدنيا مهما كان. فيقول لهم من قتل قتيلا فله سلبه. فيتشجع - [00:29:23](#)

الجيش وآآ يحرصون على قتل الكفار وكذا فليأخذوا منهم ايضا هذا هذا غير الغنيمة التي هو يشارك فيها هذه غنيمة خاصة به. وهي السلم الذي على هذا الكهف. والقصة مشهورة - [00:29:39](#)

في حنين قصة ابي قتادة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه لما كانت معركة حنين يقول ابو قتادة رضي الله عنه كان رجل من الكفار من المشركين من هوازن - [00:29:55](#)

كان يعني ضخما وقتل المسلمين فقال فجئت فضربته بالسيف على عاتقه هنا. يقول ضربته يقول فالتفت الي وضمني ضمة كدت اموت منها ثم سقط يعني من كثر الدم اللي خرج منه اني ضربته بالسيف. يقول ما سقط بعد ذلك مات - [00:30:09](#)

فلما انتهى القتال جئت السلف بعدين عقب ما تخلصت المعركة تروح تاخذ السلف مو وقت تلتقط وهذا الحين المعركة قائمة فلما انتهى القتال جئت لآخ سلف ما وجدت السلف الذي عليه واحد اخذه غيري - [00:30:30](#)

المهم يقول فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا فله سلبه. وفي رواية له عليه بيعة فله سلبه. يلا قبل ما نوزع الغنيمة. اللي قتل قتيلا يأخذ سلبه - [00:30:45](#)

يقول فقلت يعني ببي يقول انه انا قتلت هذا فوقف هو ضعيف اه ابو قتادة وهذاك مصك ظخم يقول فوقف ثم قلت بيني وبينه يقول من يصدقني ان انا قتلت هذا - [00:31:02](#)

هذا الضخم يقول فرجعت جلست واعادها النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه يقول فقلت ثم قلت من يصدقني فجلست ثم قالها الثالثة النبي صلى الله عليه وسلم فقلت - [00:31:21](#)

ثم جلست فقال النبي ما لك يا ابا قتاد تقوم وتقعده مالك؟ قال انا قتلت هذا هذا بس ما اجد السلب مأخوذ لا اجد سلبه فقام رجل من الانصار وقال صدق يا رسول الله انا اخذت سلبة - [00:31:39](#)

فعلا السلب عندي اللي انا لقيته مقتول مو انا اللي قاتله وانا اخذت السلف فمره يهبه لي يقول له يتنازل عن هذا طالما ان اخذته خلاص انتهى الموضوع فمره يهبه لي - [00:32:00](#)

مقام ابو بكر الصديق فقال الله الله الله اي لا والله الله الله يعني الله مثل والله وتالله وبالله لكن قليل استخدامها وقلها الله يعمد الى اسد من اسد الله - [00:32:17](#)

فيؤخذ سلبه رده عليه يعني وهذي يسمونها اهل العلم يقول الفتوى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم يعني افتى ابو بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي التفت الى الرجل قال صدق ابو بكر - [00:32:39](#)

رد عليه السلام فمذهب احمد رواية مشهورتان المشهورة الاكثر شهرة هي انه ما يحتاج ان القائد او الامام المسلمين يقول من قتل قتيلا فله اي احد يقتل قتيلا له سلبه - [00:32:56](#)

والرواية الثانية اذا شرط الامام اذا قال من قتل قتيلا فاذا ما قال من قتلنا فله سلبه فالاصل ان ما في احد ياخذ شي تاخذ نصيبك من الغنيمة حالك حال غيرك - [00:33:13](#)

ما في شي انت قتلت هذا تاخذ سلبه وانما تأخذ حالك حال غيرك من الغنيمة كما سيأتي في تقسيم الغنيمة نعم قوله غير مخموس يعني لا يدخل في التخميم قبل التخميم هذا. لان الغنيمة كما معلوم تقسم الى خمسة اخماس كما سيأتي خمس - [00:33:28](#)

بيت المال طيب لله والرسول ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كما قال الله تبارك واعلموا انما غنمتم من شيء اللي هي خمس للرسول ذي القربى واليتامى والمساكين ابن السبيل. واربعة اخماس تقسم على الجيش المقاتل - [00:33:51](#)

السلك قبل التقسيمة هذي قبل التقسيمة كل واحد ياخذ سلبة نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله شروط استحقاق السلف ولا يستحق السلف الا بشروط اربعة. الاول ان يكون من المقاتلة الذين يجوز قتلهم - [00:34:08](#)

الثاني ان يكون المقتول غير مثنى بالجراح الثالث ان يقرر القاتل بنفسه في قتله. ومعنى يقرر يعرض نفسه للهلاك الرابع ان يقتله

حال الحرب. نعم يعني الذي يستحق السلف من؟ قال ان يكون من المقاتلة - [00:34:27](#)

بامرأة او سلب شيخ كبير او سلب صبي او سلب آراهب لا سلب لا يؤخذ الا من المقاتلين. اللي يقاتلون المسلمين الكفار الذين يقاتلون هؤلاء نأخذ سلبهم. اما نأخذ السلب من امرأة او من شيخ كبير او من مريض او لا ما يصلح هذا. وانما السند من المقاتلة -

[00:34:47](#)

انفسهم. الثاني ان يكون آالمقتول غير متخن بالجراح لانه اذا كان متخن في الجراح مو هو اللي قتله الذي اصابه اللي طيحه وليس هذا بس آا يعني كمل علينا الذي اصابه هو الذي يأخذ السلم. ان يقرر القاتل بنفسه يعني يكون القاتل يعني يغفر - [00:35:09](#) وبنفسه يعني يعرض نفسه للهلاك مثل ابي قتادة. وكان يقتلني. تكون مبارزة بينه وبينه يعني قتال حقيقي. بحيث انه يستحق سلبه عند ذلك. قال ان يقتله حال الحرب اما واحد يغدر بواحد ولا يشوفه مسافر تشذي ويذبحه ويقول هذا سلبه لي؟ لا ما يجوز هذا -

[00:35:32](#)

وانما يكون في حال الحرب نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل فصل ما يباح فعله في الكفار وما لا يباح يباح رمي الكفار بالمنجنيق وتبييتهم وقطع ماء عنهم وفتحهم ليغرقهم وهدم حصونهم لا عقر دابة ولا - [00:35:53](#)

ولو لغير قتال الا لحاجة اكل ولا اتلاف هجر او زرع يضر بنا. ولا قتل صبي وانثى وراهب وشيخ فان. وزمن وزمن واعمى لا رأي لهم ولم يقاتلوا او يحرضوا. نعم - [00:36:15](#)

اه ماذا نفعل بالكفار اثناء القتال؟ من الجائز ومن الممنوع؟ قالوا يباح رمي الكفار بالمنجنيق اذا احتجنا الى ذلك اللي هو الان القاذفات والصواريخ قنابل تلقى من بعد هذا كله من المنجنيق هذا. هذا يجوز. قال وتبييتهم. تبييتهم يعني - [00:36:31](#)

مفاجأة ان نفاجئهم بالهجوم عليهم وقطع ماء عنهم قطع ماء عنهم يجوز كذلك قطع الماء عنهم حتى يستسلموا. قال وفتحوا ليغرقهم العكس. فتح الجسور ما اذا كانت هناك جسور تمنع الماء او شيء. السدود - [00:36:54](#)

او غير ذلك يهدم السد حتى يغرقه لان هذا قتال يستبيحون دماءنا من السبيح دماءهم قال وهدم حصونهم ايضا جائز. هدم الحصول للوصول اليهم. لكن لا عقر دابة الدابة ما لها ذنب. الدابة ما تفهم وباي تقاتل الدابة. فلا يجوز قتل الدواب الا اذا كانت تقتلها لتأكلها.

يريدون الاكل هذا موضوع ثاني - [00:37:12](#)

تأكل هذا سواء لهم او لغيرهم. لكن بس تعطر دوابهم يعني تحرهم او شيء تشذي ما يجوز. هذا اتلاف وهذا ليل محرم قال ولواء اتلاف شجر او زرع يضر بنا. الزرع والشجر له كما قال المرداوي ثلاثة احكام - [00:37:37](#)

ان كان المسلمون يعني يحتاجون الى قطع هذا الشجر لوصولهم الى الكفار ما في مانع تقطع الشجار حتى نصل اليهم اذا كان العكس قطعه يضر بنا لا يجوز قطعه اذا كان يضر بنا. اذا كان لا يضر ولا ينفع ما في شيء ينظر اذا كان لا يقدر عليهم الا به جاز قطعه -

[00:37:57](#)

ان كان يعني فعلوا بنا ذلك قطعوا اشجارنا نقطع اشجارهم كما قال الله تبارك وتعالى آا ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبازن الله وليخزي الفاسقين فاذا كان في هذا يعني للوصول اليهم قطعه جارهم او حرقها او ما شابه للوصول اليهم فهذا لا

بأس - [00:38:21](#)

اما ما لم يذكره المؤلف هو قتلهم. اه عفوا قالها. قال ولا قتل صبي وانثى وراهب وشيخ فان وزمن واعمى لا رأي لهم ولم يقاتلوا ولم يحرضوا. لا يجوز يحرم قتل من لم يشارك في القتال - [00:38:43](#)

من النساء الصبيان والرهبان وذوي العاهات بشكل عام اعمى ابكم آا صم اعرج لم يشارك في قتال هؤلاء ليسوا من اهل القتال مشلول عبيد كل هؤلاء اذا لم يشاركوا هذا ليسوا من اهل القتال في الاصل - [00:39:01](#)

فلا يجوز قتلهم ابدا لكن اذا شاركوا في القتال مثل دريد ابن الصمة في معركة حنين كان عمره تجاوز المئة لكن كان هو يقول لهم سووا كذا وسووا كذا سووا كذا هذا مشارك في القتال - [00:39:27](#)

لو النساء شاركن في القتال مثلا تعامل معاملة المقاتلين لو الاعمى شارك في القتال لو المهم هؤلاء الذين ليسوا من اهل القتال في

الاصل لا يقتلون لكن ان شاركوا في القتال فانهم يعاملون معاملة الجيش - [00:39:42](#)

ويقتلون كغيرهم من الكفار نقف هنا والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يقول اذا الكفار اقل من ضعفين ولكن لديهم اسلحة متطورة هذه الامور يعني تقدر بقدرها وقت القتال - [00:40:04](#)

في اثناء المعركة الكر والفر وهذا يقدره قائد الجيش ولا يقدر مثل ما قلنا متحرفا لقتال او متحيزا الى ابتلي ابني بالادمان ادعو له بالهداية اسأل الله ان يهديه ويبعد عنه هذا الامر. الله المستعان - [00:40:26](#)

يقول ما تفسير قوله تعالى وانا ما لكم الصوف والزرابي ماثوثة النمارق اللي هي البسط والزرابي اللي هي الذي ياخذون يتكئون عليها شابه ذلك يصلي امه تناديه؟ ايه اذا كان قاعد يصلي فريضة - [00:40:52](#)

الظهر او العصر او المغرب والعشاء الفجر ما يرد عليها. لكن ممكن يخفف الصلاة لكن اذا كان يصلي نافلة وهو باخرها يخلصها ويروح لها. اذا كان توه بادي يقطع الصلاة - [00:41:23](#)

روح يمه حتى ابوه هل يجوز بعد الصلاة الخمس اذا كنت ساخض للعملية الجراحية في الصباح وقد تطول وتطول معاها فترة البنج لا ما في جمع الصلوات الخمس جمع مقدم لا - [00:41:37](#)

يمكن يجمع الجمع تقديم اذا كان بعد الظهر يجمع الظهر والعصر اوجع من تأخير المغرب والعشاء او الظهر والعصر اما اذا كان مثلا دخل الساعة الثامنة صباحا مثلا يصلي قضاء - [00:41:55](#)

ولكن لا لا يقدم جمع اه مع صلاة قبل دخول الوقت مجتمع قومي بيت من بيوت لا يتلون كتاب الله ويتدارسونه هل هذا خاص بمدارس كتاب الله لا ليس خاصة المهم المقصود الشرع بشكل عام دين الله تبارك والله اعلم - [00:42:10](#)

بعض من يركي يتكلم مع الجنى المتلبس هل هذا جائز نقول جائزة او غير جائز لكن غلط. هذا الامر لان يعني آآ ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم ولا عن التابعين - [00:42:32](#)

يتحدثون معه ويسولف معه وكذا اسمك ومتزوج ولا لا وش عندك عيال وليش داخل فيه وليش انما ينهى اخرج عدو الله مثلا كذا اما يتحدث معه ويسولف معه لانه ما يصلح هذا ابدا - [00:42:50](#)

ثم من يقول ان هذا سيصدق يعني في الكلام ياخذون احيانا منا معلومات كاذبة لان هذا كافر في الاصل كيف يعني يوثق به ويؤخذ منه العلم ما حكم الصيد بالنباطة؟ مع العلم ان الدم يخرج من الصيد لا يجوز - [00:43:10](#)

الا اذا سقط حيا الطير اما اذا رماه هذه ثم سقط ميتا فانه لا يجوز اكله ابي يأمرني الا اوقظ اخوتي لصلاة الفجر فهل علي ان اطيعه لا ما يطاع اذا كان اخوانك بالغين - [00:43:32](#)

اما اذا كانوا غير بالغين فليس عليهم صلاة اذا كانوا بالغين لا تطيعوه. ولكن يعني انصحك ذكره بالله او قل له تعال يا ابت نسأل امام المسجد مثلا هل آآ نوقظهم او ما نوقظهم؟ تعال بطريقة - [00:43:55](#)

يعني محبة اليه القصة المشهورة لما سمع ابو هريرة حديث النبي صلى الله عليه وسلم ذهب ليبشر الناس فقيع فدفعه من التعدي على المسلم تعدي على المسلم يعني الحين يعني عمر يسوي شي - [00:44:12](#)

يعني شنو التحدي على المسلم يعني؟ هريرة ما اشتكى انت تشتكي يعني. لا تكن ملكيا اكثر من اهل ملك يعني ابو هريرة ما زعل. انت زعلان هل يجوز قول الله ورسوله اعلم في امور الغيب؟ لا يجوز ان تقول الله ورسوله اعلم الا في امور الشرع - [00:44:34](#)

امور الشرع تقول الله ورسوله اعلم اما امور الدنيا او امور الغيب بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قل الله اعلم الله اعلم ما حكم استخدام العطور والصابون وغيره من الادوات يكون فيها كحول - [00:44:54](#)

يعني الذي يعرفه ان كحول العطورات وهذا غير كحول الخمر وهنا لا تشرب هي حتى يقال انه يعني مسكرة او غير مسكرة ما ما احد يشرب العطور هذا لكن لو قدر ان احد شربها وسكر فحرام قطعا. كل مسكر خمر - [00:45:14](#)

كل خمر حرام نعم ما فهمت اعد المسافر يجمع ويقصر وان لم يكن هناك مشقة المشقة لا ليست هي الضابط الضابط هو السفر طالما انه مسافر يجوز له في الجمع والقصر - [00:45:36](#)

كيف كيف مرة ثانية؟ سؤال مو واضح بس سؤال شنو؟ ننكر عليه بدء الحرب لا شك انه يعني المحتل هو الذي بدأ فلا يقال هنا انك اذا حاربت المحتل انت اللي بدأت هو اللي بدأ - [00:46:21](#)

محتال بلدك هو البادئ لا لا هو محتل بلدك كيف انت البادئ اذا زعم احد انه من سلالة النبي هل ممن التفاخر او يؤمر الاخرين بالتأدب معه يعني اذا اذا ثبت نسبه - [00:46:57](#)

الى النبي طبعاً ليس الى النبي لان النبي ما عنده عيال صلى الله عليه وسلم يعني ما له ذرية صلى الله عليه وسلم حريته البنون كلهم ماتوا في حياته صلى الله عليه وسلم. عبد الله والقاسم وابراهيم - [00:47:18](#)

صغاراً ولم يتزوجوا والمقصود بني هاشم او ان النبي يكون جدهم لامهم صلى الله عليه وسلم يكون جدهم لامهم وهي فاطمة رضي الله عنها فهؤلاء كل من ثبت نسبه الى هاشم - [00:47:32](#)

من ثبت نسبه الى هاشم فهو من آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان من آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فنعم له احترام زائد له تقدير يصدر في المجلس كذا ما في بأس طبعاً - [00:47:50](#)

له من الكرامة لنسبه يكرم لنسبه يقول بعض الاحيان وانا مع الامام اشك بعدد الركعات صلاها الامام هل علي سجود سهو؟ ابدأ تتبع الامام اذا كنت مأموماً تتبع اليوم ما تسجد لوحدك السهو - [00:48:05](#)

اغتسلت من الجنابة وعممت الجسد لكن نسيت ان امسح على رأسي في وضوء الغسل هل يصح وضوئي؟ نعم طالما اغتسلت من الجنابة وعممت الجسد يعني سقط الماء على الرأس ما يحتاج الوضوء. الغسل يكفي عن الوضوء - [00:48:25](#)

في الدورات العسكرية المضطر الى لبس الجوارب يومين متواصلين فما هي صفة المس في هذه الحالة؟ علماً انه لا يسمح لنا بخلع الجوارب الا بامر لا طاعة لمخلوق مع سيده الخالق هنا - [00:48:43](#)

اذا كان آآ في البلد ولست مسافراً تمسح الجو بيوماً وليلة واذا زاد عن يوم وليلة لا يصح المسح لا يصح المسح على الجوارب ولا تصح الصلاة بالتالي هذا الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:48:56](#)

فلذلك آآ تنزع الجوارب وتغسل قدميك ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق في مثل هذه الحالة خل يعاقبونك شوية شوية يعني؟ هل يجوز الوضوء في الماء الذي يوضع صدقة للشرب ماء سبيل في الشوارع - [00:49:15](#)

الاصل هذا للشرب يعني الماء لكن لو اضطر الانسان احتاج ان يتوضأ منه لا بأس ان شاء الله تعالى ان سورة الفلق والناس نزلت على النبي عندما سحر لأ الصحيح انهما - [00:49:37](#)

النبي يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما بقوله اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان هامة نع لامة فلما نزلت السورتا الفلق والناس صار يعوذهما بها وليس عندما سحر صلى الله عليه وسلم والله اعلم - [00:50:04](#)

اذا روى الامام الثقة عن رجل اختلط وكان قد روى عنه قبل الاختلاط وبعده. هل يقبل حديثه؟ لا يقبل لا يقبل الحديث اذا روى شخص عن شخص اه اختلط يعني قام يظيع بالحديث - [00:50:27](#)

عندنا ان هذا روى عنه قبل ان يضيعني مثلاً مثلاً اعانك الله ابو صقر ابو صقر سنة الفين واربعة وعشرين ميلادي ما بيضيع زين قبلها كان زين كم تاريخ اليوم - [00:50:40](#)

تسعة خلونا على شوال تسعة وعشرين شوال زين الف واربع مئة وخمسة واربعين ولا مو مضبوط فقلنا يا جماعة من حدث عنه قبل هذا التاريخ الحديث صحيح ومن حدث عنه بعد هذا التاريخ - [00:51:03](#)

وفي هذا التاريخ وما بعد فهو لا يقبل حديث لانه صار فاذا جاءنا مثلاً ابو صالح ابو صالح حدث عنه قبل وبعد نقول هذا الحديث سمعته منه قبل ما يظيع ولا بعد ما يظيع - [00:51:23](#)

قال ما اذكر لا يقبل. هذا من باب الاحتياط لدين الله تبارك وتعالى دخل الوقت شيخ دقيقة بعد؟ عندك سؤال هذا يأتي في الغنائم ان شاء الله ان شاء الله تعالى - [00:51:41](#)

ودك تشذي يعطونا طيارة قوية شوية نقف هنا ان شاء الله تعالى والله اعلم - [00:52:04](#)